

شرح مرتقى الوصول (٩٤) - محمد بن سعيد ابن طوق المري

محمد ابن طوق المري

الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد فهل يجوز تخصيص العام حتى لا يبقى الا فرد واحد. نعم احسنت. اذا ورد العام لسبب خاص. فهي العبرة بعموم اللفظ او بخصوص السبب - [00:00:00](#)

بخصوص السبب. نعم احسنت. الا بدليل. لو ذكرتم مثالا على خاص اريد به العموم احسنت. ولا تقل لهما اف. المراد النهي عن انواع العقوق كلها اي لا تؤذيها. نعم تفضل. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - [00:00:30](#)

والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ولمشايقه وللسامعين وللمسلمين اجمعين. قال العلامة ابن عاصم رحمه الله الاستثناء. محدث الاخراج من اداة بعضا من - [00:01:00](#)

وقد يعتمد بالعلم او فالعلم في النصوص بامتيياز وكاد ان يتمتع بالاتفاق وفضله لله والمنقول عن ابن عباس ابن اوس نعم احسنتم بارك الله فيكم احسنتم. هذا فصل عقده الناظم في استثناء وقد تقدم - [00:01:20](#)

ما ذكر الاستثناء مجملا في المخصصات المتصلة. لكن لما كان في احكام الاستثناء تفصيل افردته بفصل مستقل. ذكر فيه تعريفه وشيئا من احكامه ووسائله. وابتدأ من ذلك بتعريفه. فقال وحده الاخراج بالاداة بعضا من المنفي للاثبات - [00:02:00](#)

او بعض مثبت الى النفي وقد كان له الدخول قبل يعتمد. وحده يحد الاستثناء الاخراج بالاداة اي بالا اخواتها. بعضا من المنفي للاثبات. مثال الاخراج من النفي والاثبات ما قام احد - [00:02:20](#)

الا زيد او بعض مثبت الى النفي مثال الاخراج من الاثبات النفي. قام القوم الا زيد وقد كان له الدخول قبل ان يعتمد. والحال ان المستثنى كان له الدخول في المستثنى منه - [00:02:40](#)

قبل الاستثناء يعتمد ان يثبت وهذا يخرج الاستثناء المنقطع. وهو ما كان مستثنى فيه من غير جنس مستثنى منه جاء القوم الا حمارا او قام الناس الا حمارا. فتسمية هذا استثناء مجاز لانه استثنى لم يدخل في الكلام - [00:03:00](#)

ثم قال بالعلم او بالظن والجواز. يعني ان الذي اخرج بالاستثناء تارة يكون معلوم الدخول اي ان دخول المستثنى في المستثنى منه قبل الاستثناء معلوم. وسارة يكون مضمون الدخول وتارة يكون جائز الدخول - [00:03:20](#)

بالعلم او بالظن والجواز الواو هنا بمعنى او بالعلم او بالظن اي او بالجواز ثم ذلك فقال فالعلم في النصوص بامتيياز. هذا الاول وهو اخراج ما لولاه لعولي ما دخوله قطعاً. وهو - [00:03:40](#)

نوع من النصوص كانت تقول عندي عشرة الا ثلاثة. فالثلاث قبل الاستثناء كان مقطوعا بدخولها لان العدد نص في مدلوله فالذي اخرج هنا كان مقطوعا بدخوله. بامتيياز اي بامتيياز عن غيرها فلا تكتمل التأويل. ومنه قوله تعالى فلبث - [00:04:00](#)

ففيهم الف سنة الا خمسين عاما. الذي اخرج هنا معلوم الدخول. قبل الاستثناء. معلوم الدخول قبل الاستثناء ثم قال والظن في العموم والظواهر. هذا الثاني وهو بيان لقوله او بالظن. الثاني اخراج ما لولاه لظن له - [00:04:20](#)

وهو الاستثناء في العمومات والظواهر اي في الالفاظ العامة والالفاظ الظاهرة لان الداتا الظاهرة على افراده ظنية وكذلك العام هو ملي في الظواهر كما قال في المراقي في العام وهو على فردة يدل حتما وفهم - [00:04:40](#)

ليس جزما. بل هو عند الجل بالرجح. بل هو عند الجل بالرجحان. وفهم الاستغراق ليس جزما بل هو عند الجل بالرجحان والقطع فيه مذهب النعماني. الجمهور على ان ذات العامي على افراده ظنية ليست قطعية. وابو حنيفة النعمان يجعلها - [00:05:00](#)

قطعية. ومنه قوله تعالى ان الانسان لفي خسر الا الذين امنوا الآية. هذا مثال لقوله والظن في العموم والظواهر ثم قال وجاز في

ظرف وحال ظاهري. هذا الثالث. وهو بيان لقوله والجوازي. الثالث اخراج ما لولاه لجاز دخول - 00:05:20 وهو الاستثناء من الاحوال والظروف. نحو قوله تعالى اتأتوني به الا ان يحاط بكم اي لتأتوني به في كل حالة من حالاتكم. الا حالة ان يحاط بكم. هذا مثال استثناء من الاحوال. مثال استثنائي - 00:05:40 من الزمان صلي الا عند طلوع الشمس وغروبها. اي في كل وقت الا عند طلوع الشمس وغروبها. ومثال استثنائي للمكان صلي ها؟ الا في المقابر. اي في كل مكان الا في المقابر. ثم قال ومن سوى القاضي يجيز استثناء اكثر منه - 00:06:00 اكثر ما منه يرى المستثنى. يقول ان جمهور الاصوليين على جواز استثناء الاكثر. يقال مثلا له علي عشرة الى تسعة. ويدل له قوله تعالى ان عبادي ليس لك عليهم سلطان الا من اتبعك من الغاويين - 00:06:20 اكثر كما قال تعالى وما اكثر الناس واذا جاز استثناء الاكثر فجواز استثناء تساوي من باب اولى فيقال له علي عشرة الا خمسة اه جائز من باب اولى اذا جاز له علي عشرة ولا تسعة جاز - 00:06:40 انه علي عشرة الا خمسة. وقال في ذلك جماعة منهم القاضي ابو بكر الباقلاني. قال ومن سوى القاضي يريد يجيز استثناء اكثر ما منه يرى المستثنى. خالف في ذلك ابو بكر الباقداني قال بعدد - 00:07:00 جواز استثنائي الاكثر والمساوي. وهو مروي عن ابي مالك. فيجب على هذا القول الثاني يجب استثناء قال لي والا كان لغوا ووجهه انه هو المعروف في كلام العرب. فانهم يقولون مائة الا عشرة - 00:07:20 ومعتمد الجواز. المعتمد جواز استثناء اكثر لما سبق. وهو المعتمد في مذهب المالكية. قال خلي في مختصره وصح استثناء بالا ان اتصل ولم يستغرق. ولم يستغرق فالمضر هو الاستغراق فقط. من يقول له علي عشر الى عشرة - 00:07:40 تم استثناء الاكثر واحرى المساوي فجائز. ويترتب على الخلاف في استثناء اكثر انه لو قال قائل له علي مائة الا تسعين. فعلى مذهب الجمهور الذين يجيزون استثناء الاكثر. ما الذي يلزمه - 00:08:00 عشرة. احسنت الزمه عشرة. وعلى مذهب من لا يجيز استثناء الاكثر. ما الحكم يكون اللغة احسنت احسنت استثناء ولو فتلزمه مئة احسنت ثم قال وكاد ان يمنع باتفاق اتيان ما استثنى الاستغراق. يقول ان استثناء المستغرق الذي هو استثناء المثل له عليه عشرة الى عشرة - 00:08:20 جماهير العلماء على منعه. فاذا فلو قال له علي عشرة الا عشرة بطل الاستثناء. ولزمته عشرة. يقول انه كاد ان يقع الاتفاق على ذلك. وقد حكي بعض علماء الاجماع على ذلك لكن الناظم عبر بقوله وكاد ان يمنع - 00:08:50 لوجود بعض الخلافات الشاذة ففي المدخل لابن طلحة في انت طالق ثلاثا الا ثلاثة في اللزوم. وعدم اللزوم والقول بعدم اللزوم يقتضي صحة الاستثناء المستغرق. كون الطلاق لا يقع في - 00:09:10 انت طارق فات الى ثلاثة. ما معناه؟ معناه صحة استثناء. فهو استثناء مستغرق. لهذا لم يزن الناظم بنقل الاتفاق. و اشار الى ما في المراقي بقوله والمثل المثل هو الاستثناء المستغرق من يقول لو علي عشرة من عشرة مثل والمثل - 00:09:30 وعند الاكثرين وابطلوا ولجوازه يدل المدخل. المدخل ابن طلحة الذي نقل فيه القولين في انتظاركم ثلاثا ثم قال وفصله يمنع يعني يجب اتصال مستثنى بالمستثنى منه حقيقة او حكما المتصل حقيقة ان يذكر المستثنى غير المستثنى منه بلا فاصل. وما المتصل حكمه - 00:09:50 شيء لم يتصل لكنه حكم الاتصال. نعم الفاصل اليسير. نعم. بالفاصل. ماذا تفاصيل يسيري نعم ان يفصل بين المستثنى والمستثنى فاصل اضطراري كسعال وعطاس ونحوهما فلو فصل بين المستثنى والمستثنى منه بلا عذر بسكوت يمكن التكلم فيه - 00:10:20 او بكلام اجنبي ثم استثنى لم يصح الاستثناء. لو انه فصل بلا عذر في سكوتي يمكن التكلم فيه او بكلام اجنبي ثم استثنى لم يصح الاستثناء. والدليل على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم من - 00:11:00 حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليكفر عن يمينه وليأتني الذي هو خير. فليكفر عن يمينه وليأتني الذي هو خير. ما وجد الحديث ما هو جدعة منه؟ على عدم صحة الاستثناء الذي وقع فيه فصل - 00:11:20

السلام عليكم ام صحة؟ نعم صحيح؟ احسنت لو صح لا ما هو باستثناء لو كان الاستثناء بعد مدة يرفع اليمين كان خلاصه به اسهل من الحنفية والكفارة يعني لو جاز الانفصال لقال فليستثني ولا داعي الى التكفير. فلما جعل الخلاص منه بالحنث والكفارة دل على انه لا - [00:11:40](#)

ثم قال والمنقول عن ابن عباس له تأويل. اخرج ابن دارين الطبري في تفسيره والحاكم في المستدرک عن عباس رضي الله عنهما في الرجل يحلف قال له ان يستثني ولو الى سنة قال له ان يستثني ولو الى سنة. ثم قرأ ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا - [00:12:20](#) شاء الله واذكر ربك اذا نسيت. وعنه جوابان قال والمنقول عن ابن عباس له تأويل قال والمنقول عن ابن عباس له تأويله. عنه جوابا ان اول ان هذا الاثر لا يثبت. كما حقق ذلك الائمة حفاظ كابن كثير وابن حجر وغيرهما. فهو من رواية - [00:12:50](#) اهم شيء عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما. والاعمش لم يسمعهم المجاهد. وانما حدثه ليث ابن ابي سليم ام مجاهد وليث ضعيف والجواب الاخر على فرض ثبوته ان مراده ان من نسي - [00:13:20](#)

ان مراده ان من نسي ان يقول عند حلفه او كلامه ان شاء الله وذكر ولو بعد سنة انه يقول ذلك ليكون اتيا بسنة استثناء. لا ان قوله ان شاء الله يرفع الحيلة ويسقط الكفارة. وانا ايضا ابن عباس - [00:13:40](#)

ان يقول ان الاستثناء ولو بعد سنة يرفع الحنف ويسقط الكفارة. نعم. قال ابن القيم رحمه الله في مدارج السالكين وقد صان الله عن هذا امن هو دون غلمان ابن عباس بكثير. فضلا عن البحر حبر الامة وعالمها الذي فقهه الله في الدين وعلمه التأويل - [00:14:00](#) قال وما اكثر ما يمكر الناس من مذاهب الباطنية عن العلماء بالفهام القاصرة. وقد استدرك ابن القيم رحمه الله على هذه النسبة لابن عباس في ثلاثة مواضع دعاء من كتبه في مدارس السارقين واعلان الموقعين وشفاء العليل. ولم يستدرك ابن القيم نسبة قول الى احد اكثر من استدراكه نسبة - [00:14:20](#)

القول لابن عباس رضي الله عنهما وقد بين عدم صحة هذا الفهم عن ابن باز رضي الله عنهما جمع من اهل العلم كبن جريرين الطبري طبري في تفسيره والبيهقي في السنن الكبرى وابن كثير في تفسيره والشيخ محمد الامين الشنقيطي في اضواء البيان - [00:14:40](#) واما يستطرفوا ويستظرفوا ما ذكره ابن العربي في كتابه احكام القرآن قال كان ابو في الفضل المراغي يقرأ بمدينة السلام. وكانت الكتب تأتي اليه من بلده. فيضعها في صندوق لا يقرأ منها واحدا مخافة ان يطلع فيها على ما يزعجه ويقطع به عن طلبه. فلما كان بعد خمسة اعوام - [00:15:00](#)

وقام غربا من الطلب وعزم على الرحيل شد رحله وبرز كتبه واخرج تلك الرسائل. فقرأ فيها ما لو ان واحدا منها يقرأه بعد وصوله ما تمكن بعده من تحصيل حرف من العلم. فحمد الله. ثم - [00:15:30](#)

فرج واقام على ثامي وهو الخباز يبتاع منه سفرته مقصود طعامه الذي المقصود الطعام الذي يتخذه المسافر فبينما هو يحاول ذلك معه اذ سمعه يقول لفامي اخر اما سمعت العالم يقول - [00:15:50](#)

ان ابن عباس رضي الله عنهما يجوز الاستثناء ولو بعد سنة لقد اشتغل بذلك بالي منذ سمعته فظلت فيه متفكرا ولو كان ذلك صحيحا لما قال الله تعالى لايوب وخذ بيدك ضعفا فاضرب به وتحنث. وما الذي يمنعه من ان يقول؟ قل ان شاء الله - [00:16:10](#)

فلما سمعه يقول ذلك قال بلد يكون فيه الفاميون بهذا الحظ من العلم وهذه المرتبة اخرج عنه الى المرارة لا افعله ابدا. وقع بها حتى مات. هذا اخره والله تعالى - [00:16:30](#)

اعلم سبحانهك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك الصوت يتقطع لو اعدتم؟ اهم شيء انا لو ذكرت الجواب مرة اخرى؟ نعم الجواب نعم. ان مقصوده ان من نسي ان يقول عند حلفه او كلامه ان شاء الله وذكر ولو بعد سنة - [00:16:50](#)

انه يقول ذلك تبركا اتيا بسنة الاستثناء. واذكر ربك اذا اسيت. لا ان قوله ان شاء الله يرفع الحلف ويبسط الكفارة هذا تأويله والمنقول عن عباس له تأويله هذا تأويله. انه يقول ان شاء الله تبرك - [00:17:30](#)

لا رفع النحيف. نعم. جزاكم الله خير. بارك الله فيكم. جزاكم الله خيرا. سبحانهك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. عليكم السلام ورحمة الله وبركاته - [00:17:50](#)